بنت ابن ابن بنت بنت وبنت بنت بنت ابن بنت بنت وبنت

ابن ابن بنت بنت بنت وابن بنت ابن بنت بنت بنت

وبنت ابن بنت بنت بنت بنت وابن بنت بنت بنت

بنت بنت وبنت بنت بنت بنت بنت بنت

فالمسئلة تخرج من اثنين وستين من تبعة رحمهم الله من ستين بعدد

رؤسهم اذ كل ابن ابن بمنزلة بنتين فيكون المجموع ستين

عشرة بنات فيقسم المال بينهما للذكر مثل حظ الانثيين فلكل

واحدة من البنات التسع سهم واحد ولكل واحد من البنتين الثلثة

سهمان وعند محمد رحمه الله من ستين لانه صفا الاصول مختلفة

بالانوثة والذكورة وان انصبا البنات التسع في البطن الاول غير

مستقيم على رؤسهن كان في البطن الثالث من البنات بنت و

البنتين الثلثة الذين من بطن البنات التسع لان سهام الاصل

تسعة والرؤس المذكورة في البطن الثالث اثنى عشر على تقدير كل ابن

بمنزلة بنتين فاضرب الضرب ثلث عدد رؤس المذكورة وهو

اربعة في اصل المسئلة وهو ستون عشر على رأي ابي يوسف رحمه الله

بناء على وقوع ثلث سهام البنات التسع اعني الثلثة ثلث

رؤس المذكورة وهو اثنى عشر على تقدير المذكور اي على تقدير كل

ابن بمنزلة بنتين فضربنا اربعة فيها ايضا تبلغ ثلث الاثنى

عشر في اصل المسئلة ستين فالحاصل من هذا الضرب

صحيح هذه المسئلة على تقدير تقسيم المال بين الذكور من

للذكر مثل

للذكر مثل حظ الانثيين وهو ستون فالحاصل انا اذا قسمنا المال

بينهم للذكر مثل حظ الانثيين من ستين قسمة عشر واعطينا ثلثة

بنتين ستة وتسع بنات تسعة وجعلنا الذكور طائفة والاناث

طائفة اخرى وضربنا سهام الذكور اعني ستة في المضروب اي في

الاربعة المذكورة حصل من هذا الضرب اربعة وعشرون واعطيناه

صاحبه اعني الذكور اثنا عشر وضربنا سهام طائفة الاناث اعني التسعة

في المضروب يحصل من هذا الضرب ستة وثلثون واعطيناه صاحبة

اعني الاناث اتساعا وجعنا سهام الذكور ونظرنا في فروعهم ولم

اختلافا في البطن الثاني بل في البطن الثالث حيث وجدنا فيها ابنا

وبنتين فقسمنا نصيبهم اي اربعة وعشرين عليهم اي على الابن

والبنتين على قياس ما تقدم اي للذكر مثل حظ الانثيين واعطينا

الابن اثنى عشر والبنتين اثنى عشر ثم نظرنا في فروع هذا الابن اي البنات

الثلث ووجدنا انصبائهن متوافقة لعدم اختلاف بطونهن بالذ

والانوثة فدفعنا نصيب هذا المذكور الى فروعه اي البنات الكائنة

في البطن السادس وهو اثنى عشر ثم نظرنا في فروع البنتين اللتين

في البطن الثالث من فروع طائفة الذكور لم نجد في البطن الرابع اختلافا

في الخامس حيث وجدنا فيه ابنا وبنتا فقسمنا نصيبهم اي اثنى عشر

على الابن والبنت الذين في البطن الخامس للذكر مثل حظ الانثيين و

واعطينا الابن ثمانية والبنت اربعة فدفعنا نصيب كل واحد منهما

الى فروعه اي نصيب الابن اعني الثمانية الى فروعه اي البنات الكائنة في البطن

السادس ونصيب البنت اعني الابن الى فروعها اي البنات الكائنة في البطن

Boxing Science University